

جواب عما قيل ان المصطلح لا يستلزم شمول القسامين ثم عرف المصطلح كما هو عليه
بانما اقتصر على تعريف المصطلح لا يصرح باسم اليه عند الاطلاق وذلك فاقم مقام
التقدير بالمصطلح والتعريف مخصوص به فلا اعتراض **قوله** لفظ الاستثناء انما قلده
لان المتوالي من قبيل اللفاظ انه هو ما انفقت افراد معناه في ما ان المراد بالاستثناء
الذي هو حقيقة في المصطلح مجاز في المنقطع ادوات الاستثناء او اللفظ المركب من حرف
اللفظ الاستثناء فتبين اخر كلام الشارع محتمل للرب من لا اختصاص له بالثاني كما
تبين ومقتضى كلام الشارع العلامة اعني الفظ الشيرازي في شرح مختصر ابن الجوزي
ان المراد الثاني لكن انكره المولى سعد الدين في التلويح حيث قد اشهر ضمانيهم
ان الاستثناء حقيقة في المصطلح مجاز في المنقطع والمراد بصيغ الاستثناء ما لفظ الاستثناء
ستنا تحقيق اصطلاحية في القسامين بل نزاع انتهى **قوله** اي موضوع للفتحة المشهورة
وقوله بالاي الدلول عليه بالاخر قول حذر علة متواط وقوله الاصح نعم الاول
وقوله لاها اي الحقيقة الاصل اي الراجح في الاستعمال وقوله ويجوز اي المنقطع على القول
الثاني بالمخالفة المذكورة اي مخالفة بالاولى اخرها وقوله من غير اخرج اي اخرج
في الحد هذا القيد **قوله** المطوي نعم الثاني فان المطوي سبان الاول والثاني **قوله**
ولما كان في الكلام الاستثناء في التناقض انما قاله شيب التناقض لانه لا تناقض
في الحقيقة كما يعلم من الوجهات الثلاثة **قوله** العشرة خبر ان المراد في قوله اي الاحاد
اي احاد العشرة جميعها **قوله** ثم اسند الى السند وهو لا يبدى لك المذكور **قوله**
تقديره

تقديره يعني ان هذا الترتيب انما هو في التقدير لاني لفظ الاستثناء في اللفظ هو
جمله العشرة كما اشار اليه ولا يقول المراد بعشرة الخ وثانيا يقول وان كان الاسناد اي
للمجمل قبله ذكر اي في الذكر واللفظ ولكن لما كان المعنى على ما في التقدير والنية من
الاسناد الى الباقي بعد اخراج انتهى التناقض في الحقيقة وما يقال وان كان
الاسناد الى الباقي قبله اي قبل اخراج ذكر **قوله** يعني فلا معنى لان المراد بالباقي
في ضمن الجملة **قوله** وليس في ذلك اي التذكير قبل الاثبات الخ ان الاسناد في الحقيقة
الى السبعة وان كان في اللفظ العشرة لما علمت فليس هناك الاثبات ولا
في صلوفا لتناقض **قوله** فترتب ذلك اي لذلك المراد بنت اربعة الخ وهو السبعة
باسم الكل وهو العشرة وقوله مجاز من اسم الكل **قوله** معناه اي وهو سبعة واخذ
معناه من قوله يا ذا السمين اي سمي باسمين مترادفين مفرد وهو سبعة ومركب وهو
عشرة الاثارة فقوله الاثارة على هذا ليس اخرج كما في الوجه الاول ولا فترتب كما
في الوجه الثاني بل هو جزاء اسم المركب الموضوع بازا السبعة **قوله** ولا تقي ايضا اي كما
في قوله الصحيح **قوله** ووجه الصحيح الاول اي علم ان في الاول توفية ما تقدم
وبين ما تقدم بقوله من ان الاستثناء اخرج ما تقدم من ان الاسناد الى الباقي تقديرا
بعد اخراج الثلاثة محلوفهما اي القول الثاني والثالث فانه لا اخرج فيهما ما علمت
من ان الثلاثة فترتب على الثاني وخبر الاسم الموضوع بازا السبعة على الثالث ليس
اخرج **قوله** بازا استغرق السنن فاعلم والسنن من مفعول به **قوله** اي الاثر في الحكم